

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

محضر اجتماع المجلس العلمي للكلية

كلية الآداب و اللغات

بيانات الدورة

طبيعة الدورة	تاريخ الدورة	رقم الدورة
عادية	2022/06/30	04

قائمة أعضاء المجلس العلمي للكلية الحاضرون أعمال الدورة العادية الرابعة 2022

الرقم	الاسم و اللقب	الصفة
01	أ.د/عمار بن لقرشي	عميد الكلية
02	د/سليتان كمال	نائب العميد المكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي و العلاقات الخارجية
03	د. عمر جادي	رئيس المجلس العلمي الحالي
04	د/مفتاح خلوف	رئيس المجلس العلمي السابق
05	د/بلقاسم حاج لعروسي	رئيس قسم الآداب و اللغة الفرنسية
06	د/صابر محمد الجموعي	رئيس قسم الآداب و اللغة الإنجليزية
07	أحمد أمين بوضياف	رئيس قسم اللغة و الأدب العربي
08	أ.د/فتحي بوخالفة	مدير مخبر الشعرية
09	أ.د ناصر بركة	رئيس اللجنة العلمية لقسم الأدب
10	د. سنوسي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الإنجليزية
11	د. زبير عبد الكريم	ممثل أساتذة قسم الآداب و اللغة الفرنسية
12	أ.د/لخضر خرشي	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآداب و اللغة الفرنسية
13	د/بوازيد الطيب	ممثل اساتذة قسم الآداب و اللغة الانجليزية
14	أ.د/جمال مجناح	ممثل اساتذة قسم اللغة و الادب العربي
15	علاوة قادري	مسؤول المكتبة
16	أ/محمد زعيتري	ممثل اساتذة قسم اللغة و الادب العربي
17	أميرة سوامس	ممثل الأساتذة لقسم الآداب و اللغة الفرنسية



18 د. عبد الرشيد خلف الله ممثل الأساتذة لقسم الآداب و اللغة الفرنسية
أعضاء المجلس العلمي للكلية المتغيبيون عن أعمال الدورة

الرقم	الاسم و اللقب	الصفة	الإنتضاء
01	أ.د/ العمري بوطابع	مدير مخبر سيمولوجيا المسرح	غانب بغير
02	د/ لخضر هني	نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة	
03	أ- د/ صالح غيلوس	مدير مخبر الدراسات اللغوية	
04	د. ميهوبي حورية	ممثل أساتذة قسم الآداب و اللغة الانجليزية	

بتاريخ الثلاثين من شهر جوان العام ألفين واثنين وعشرين وفي الساعة التاسعة صباحا ، اجتمع أعضاء المجلس العلمي في دورة عادية بقاعة الاجتماعات كلية الآداب و اللغة الفرنسية لدراسة جدول الأعمال الآتي:

جدول أعمال الدورة

01 - تسليم واستلام المهام

02 - إعداد النظام الداخلي للمجلس العلمي

مجريات أعمال دورة المجلس العلمي للكلية

- بناء على المرسوم التنفيذي 03-179ت23 أوت 2003 المحدد لمهام الجامعة و القواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها (من المادة 43 الى 51) ، المعدل و المتمم .

- بناء على المرسوم التنفيذي رقم : 12 - 361 المؤرخ في 08 أكتوبر 2012 ، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 01 - 274 المؤرخ في 18 سبتمبر 2001 ، و المتضمن إنشاء جامعة المسيلة المعدل و المتمم .

- بناء على القرار الوزاري رقم 682 المؤرخ في 14 جوان 2022 المحدد للقائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب و اللغات بجامعة المسيلة .

فإن أعضاء المجلس قد صادقوا على النظام الداخلي الآتي :

المادة 01 : يهدف هذا النظام الداخلي إلى تحديد كفاءات سير المجلس العلمي وتنظيم اجتماعاته ، انطلاقا من القوانين الجاري بها العمل ، ولا يمكن بحال من الأحوال التناقض

معها .

المادة 02 : يجتمع المجلس العلمي في دورة عادية مرة واحدة كل ثلاثة أشهر بناء على استدعاء من رئيسته ، ويمكنه أن يجتمع في دورات استثنائية إما بطلب من رئيسته أو من ثلثي 3/2 أعضائه أو بطلب من عميد الكلية.



المادة 03 : يعدّ رئيس المجلس العلمي جدول الأعمال بالتشاور مع نائب العميد المكلف بالبحث العلمي ، ويُبلغ الأعضاء به في استدعاءات فردية ، ويعرض عليهم بدقّة الجلسة للموافقة عليه أو إدراج كل مسألة يرونها ضرورية ، ويمكن لأعضاء المجلس الإطلاع على الملفات المودعة لدى نيابة العمادة للبحث العلمي قبل انعقاد الجلسة .

المادة 04 : لا تصح اجتماعات المجلس العلمي إلا بحضور ثلثي أعضائه ، وإذا لم يكتمل النصاب يستدعى المجلس العلمي مرة ثانية خلال الثمانية (8) أيام الموالية ويصح انعقاد الجلسة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين ، ولا يمكن لغير الأعضاء حضور جلسات المجلس العلمي إلا من رأى المجلس العلمي ضرورة دعوته واستشارته للمساعدة في أشغاله

المادة 05 : يدير جلسات المجلس العلمي رئيسه فيتولى توزيع مشاركات الأعضاء وإدارة النقاش ولا يمكن التدخل دون إذن من رئيس المجلس .

المادة 06 : في حال غياب أو شغور منصب رئيس المجلس العلمي ينوب عنه عميد الكلية

المادة 07 : يصادق الأعضاء على آراء وتوصيات المجلس العلمي بالأغلبية البسيطة للأصوات ، وفي حال التساوي يكون صوت الرئيس مرجحاً .

المادة 08 : تدون نتائج الجلسات في محاضر وتسجل في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من طرف الأمين العام للكلية ويوقع محضر الاجتماع من طرف رئيس المجلس العلمي وكاتب الجلسة ، ويرسل مستخرج منه إلى السيد نائب مدير الجامعة المكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث و التأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج وتنتشر في المواقع الرسمية للكلية

المادة 10 : يطلع نائب العميد المكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي بأمانة المجلس العلمي ويضع تحت تصرف المجلس الوثائق و الوسائل الضرورية لتأدية مهامه ويضمن المحافظة على الأرشيف .

المادة 11 : يبدي المجلس العلمي رأيه ويصادق على تشكيلة لجان الدكتوراه و المسائل المتعلقة بها و المطبوعات البيداغوجية و الدروس الموضوعية على الخط و المؤلفات العلمية و البيداغوجية (المخطوطة) و الناشر على الأيام الدراسية و الملتقيات .

المادة 12 : يجب أن ينسجم محتوى المطبوعة مع مفردات محاور المادة وفق عروض التكوين المفتوحة في القسم وفي جميع الأطوار و أن تستوفي الشروط الشكلية الآتية :

- ألا يقل عدد صفحاتها عن الخمسين 50 صفحة ، و أن تكتب بخط متعارف عليه في تحرير البحوث العلمية مع اعتماد واجهة تتضمن المعلومات الضرورية .

- تودع مطبوعة الدروس أو محتوى الدروس على الخط بصيغتي word و pdf في قرص مضغوط بالإضافة إلى نسخة ورقية لدى اللجنة العلمية .

- تزكى المطبوعة أو الدروس على الخط بتقرير ايجابي من قبل خبيرين في التخصص ، وتكون مرفوضة إذا كان التقريران سلبيين .

إذا لم تستوف المطبوعة أو الدروس على الخط الشروط الشكلية المحددة يبلغ المعني بذلك قصد رفع التحفظات في مدة لا تتجاوز الأسبوع (07) أيام ، لتحويل المطبوعة الى التحكيم مجددا .

وفي حال كان أحد التقريرين سلبيا يمكن لرئيس اللجنة أو المجلس بالتشاور مع أحد الأعضاء تعيين خبير آخر دون انتظار الاجتماع الموالي .

المادة 13 : ترسل الملفات التي ستدرس على مستوى المجلس العلمي أسبوعا على الأقل قبل تاريخ انعقاد الاجتماع إلى نائب العميد المكلف بالبحث العلمي ، ولا تدرس إلا الملفات المستوفاة للشروط العلمية و الإدارية .

المادة 14 : المصادقة على حصائل النشاطات العلمية للمخابر

المادة 15 : يفقد العضو المنتخب صفة العضوية في المجلس العلمي في حال الغياب المتكرر لثلاث جلسات دون مبرر

المادة 16 : يجب على أعضاء المجلس العلمي المحافظة على واجب التحفظ ، وفي حال ثبوت عدم التحفظ من طرف أحد الأعضاء يحق للمجلس العلمي بموافقة ثلثي 3/2 أعضائه تجميد عضويته مؤقتا مع اتخاذ الإجراءات التي ينص عليها القانون (الاقتراح على العميد إحالته على لجنة آداب و أخلاقيات المهنة الجامعية) .

رفعت الجلسة على الساعة 14.00 في التاريخ نفسه

رئيس المجلس العلمي



د. عمر جاري